



قرار مجلس الوزراء

رقم (220) لسنة 2024 ميلادية
بشأن الإذن ببدء الإجراءات السابقة للتعاقد

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس / 2021 م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (563) لسنة 2007 م ، بإصدار لائحة العقود الإدارية .
- وعلى كتاب / المدير التنفيذي لجهاز تنمية وإعمار المناطق الحضرية والريفية رقم (660) المؤرخ في 04 / 03 / 2024 م .
- وعلى كتاب / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (5684) بتاريخ 12 / 03 / 2023 م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2023 .

قرار


مادة (1)

يؤذن لجهاز تنمية وإعمار المناطق الحضرية والريفية بمباشرة الإجراءات السابقة للتعاقد على تنفيذ المشروعات الآتية :

1. إنشاء وتنفيذ مبنى البلدية بمنطقة النوفلية .
 2. إنشاء وتنفيذ مبنى علاج السكر ببلدية خليج السدرة .
 3. إنشاء وتنفيذ صالة الألعاب الرياضية بالمدينة الرياضية بن جواد .
 4. إنشاء وتنفيذ مبنى عيادة مجمعة بالحي السكني الجديد بمدينة بن جواد .
 5. إنشاء وتنفيذ مبنى مكتب المركز الوطني للأمراض السارية بمدينة النوفلية .
- على أن تستكمل الإجراءات وفقا للائحة العقود الإدارية.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


مجلس الوزراء

